

تاريخ الإنشاء 01/08/2021

رقم الفتوى #10033

دخول المرأة للسوق .

السؤال :

السلام عليكم

هل أن دخول المرأة للسوق يعد من المكروهات ؟

وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

إذا لم يستلزم ذلك ريبة أو افتتاناً ، أو محرماً من المحرمات ، أو مزاحمة للرجال ، وكانت المرأة بكامل حجابها وحشمتها ؛ فالدخول - في نفسه - جائز في الفرض المذكور .